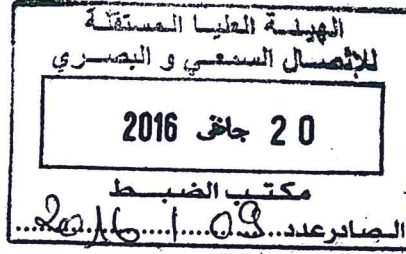


تونس في 20 جانفي 2016



الجمهورية التونسية

الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي والبصري

من رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
إلى
السيد أنيس غداس
بصفته الممثل القانوني لإذاعة "سوسة اف ام"

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والمتعلق
بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

وتبعا للمراسلة الواردة علينا من الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي بتاريخ 23 ديسمبر
2015 والتي مفادها رصد المصالح الفنية التابعة له تولي إذاعة خاصة تحت مسمى "سوسة اف ام"
البث واستغلال التردد 93,2 ميغاهرتز بولاية سوسة وضواحيها بشكل عشوائي للطيف الترددي.

وبعد أن عاين مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تعمّد القناة الإذاعية التي
تبثّ تحت مسمى "سوسة اف ام" البثّ دون إجازة.

وحيث اقتضى الفصل 31 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 أنّه "في حالة ممارسة نشاطات
بثّ دون إجازة، تسلّط الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري خطايا تتراوح بين عشرين
ألف دينار وخمسين ألف دينار ولها أن تأذن بحجز التجهيزات التي تستعمل للقيام بتلك النشاطات".

لذا ولهذه الأسباب وبعد التداول

قرّر مجلس الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ 11 جانفي 2016، تسليط خطية مالية على إذاعة
"سوسة اف ام" قدرها عشرون ألف دينار.

وتدعوكم الهيئة إلى التوقّف الفوريّ عن البثّ.

عن الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي والبصري
الرئيس

النوري اللجمي

